كامر والجوزان تكون للجنس لدخول التا الخاصة بالاسما فيه
كما قاله الواعي قوله فهم من اللفظ اى باعتبار وضعه فلا يرد
الامر المستعمل في غير الطلب مجازا لان عدم فهم الطلب منه
باعتبار القرينة لا الوضع على ان القرينة انما تمنع ارادة المعنى
الحقيقي لا فهمه اى تصوره عند سماع اللفظ والمراد بقوله
من اللفظ من صيغته فلا يرد المضارع المقرون بلام الامر
لان انفهام الطلب ليس من صيغة المضارع بل من اللام قوله
وقبولها نون التوكيد صرح في قبول هات وتعال على
الصحيح من فعليتهما نون التوكيد ولم اعلم سيما بهما قاله
الروداني فيجوز هاتين وتعالين باعادة اللام مفتوحة
كما تقول ارمين واخشين قوله فلا دور اى الحاصل من
اخذ الامر في تعريف فعل الامر مشتق وهذا تفريع على تفسير
الامر في قوله ان امرهم بالامر اللغوي الذي هو الطلب
فالمعلم الامر الاصطلاحي والمعلم به اللغوي قوله فان قلت
الكلمة الخ لم لم يتكلم المص على مفهوم هذا القيد كما تكلم على مفهوم
قبول النون تكلم الش على مفهومه بقوله فان قبلت الكلمة
الخ لكن كان الانسب ذكره بعد قول المص الاتي والامر الخ قوله
او فعل تعجب فيه ان دخول النون على فعل التعجب شاذ والكلا
في قبول الكلمة النون قياسا والا كان عليه ذكر اسم الفاعل
والماضي لورود تاكيدهما بها شذوذا فالمناسب ترك فعل
التعجب قوله كما ستعرفه اى في بابه قوله والامر مبتدا
خبره هو اسم وجواب الشرط محذوف دل عليه الخبر وكان
قول الش فليس بفعل امر اشارة الى تقديره ومن جعل

هو

قوله سهى عن قولهم الخ اى لانه هاهنا من قبيل الحالة المتعين فيها كون الجملة خبرا لا جزا ووجه التعيين انه
لا وجه لارتكاب حذف الفا الذي لا يجوز الا في الضرورة مع امكان الحمل على حذف الجواب الجايز اختيارا
اذا كان فعل الشرط ماضيا لفظا او معنى كما هنا وبهذا تعلم ان قولهم المذكور مفروض في تلك الحالة وهي ما اذا
كان فعل الشرط ماضيا لفظا او معنى اما في غيرها فيجوز جعله جوابا حذفت منه الفا للضرورة والخبر
محذوف على ما في الحفني او الخبر جملة الشرط والجواب كما في المغني كما يجوز جعله خبرا او الجواب محذوف للضرورة
للزوم الضرورة على كل حال فلا ترجيح لاحد القولين على الاخر ولذا جوز صاحب المغني الامرين في قول
ابن معطي والا فغلا الخ فتنبه قاله الحفني وشيخنا

هو اسم جزا الشرط حذفت منه الفا للضرورة سهى عن قولهم متى
اجتمع مبتدا وشرط وكان المبتدا مقدما فان لم يقترن ما وقع
بعده بالفا ولم يصلح لمباشرة الاداة كان جواب الشرط والخبر
محذوف كذا قال البعض ونقل شيخنا السيد عن شيخه ابن
النقيب ان الخبر في الحالة الثانية مجموع الشرط والجواب
وهو المتجه عندي ثم رايت صاحب المغني في خاتمة الباب
الخامس منه جزم بهذا وجوز ما جوزه البعض ومما منعه
في قول ابن معطي اللفظ ان يفد هو الكلام فيحمل ما نقله البعض
في الحالة الاولى على التسمح ويبقى حالة ثالثة وهي ان يكون المبتدا
اسم الشرط وفي خبره ح ثلاثة اقوال قيل فعل الشرط وقيل
جوابه وقيل مجموعهما والاصح الاول فيكون من الخبر المفيد
بتابعه فافهم قوله اى اللفظ الدال اى بنفسه فخرج لام الامر
لان دلالة الحرف بغيره وفي كلامه اشارة الى ان في كلام المص
حذف مضاف اى دال الامر وان المراد بالامر الامر اللغوي
لا الاصطلاحي فلا منافاة بين المبتدا والخبر وفي عبارته ميل
الى ان مدلول اسم الفعل معنى الفعل لا لفظه ويوافقه قوله
بعد الدالة على معنى المضارع وقوله الدالة على معنى الماضي وفي
قوله الاتي فانه معناه اسكت وقوله معناه اقبل الخ ميل
الى ان مدلوله لفظ الفعل وهو الراجح قال سعد الدين في حاشيته
على الكشاف كل لفظ وضع بازاء معنى اسما كان او فعلا
او حرفا فله اسم علم هو نفس ذلك اللفظ من حيث دلالته
على ذلك الاسم او الفعل او الحرف كما تقول في قولنا خرج
زيد من البصرة خرج فعل وزيد اسم ومن حرف جر فيحمل

وهيما ما اذا اقترن او صلح له

قوله فيحمل الخ جواب عن مخالفة كلام المغني للقاعدة المذكورة وقد علمت انه لا حاجة لذلك لان القاعدة مفروضة في ما اذا كان فعل الشرط ماضيا لفظا او معنى وكلام المغني مفروض في ما اذا كان فعل الشرط مستقبل

خبرا او الجزا محذوف وان اقترن بالفا او صلح لمباشرة الاداة كان ح

اي جوزان يكون هو الكلام خبرا والجواب محذوف للضرورة لعدم وجود شرط حذفه اختيارا وان يكون جوابا حذفت فاؤه للضرورة وجملة الشرط وجوابه خبر للعفا

Copyright ... Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)